

الدرس 213 تتمة شروط الفرع 2

حسن بخاري

ولا يكون منصوصاً بموفق خلافاً لمجوز دليلين. ولا يكون منصوصاً بالموافق من شرط الفرع إلا يكون منصوصاً بموفق أي بدليل بنص موافق للحكم الذي ثبته بالقياس مرة أخرى عدنا إلى شروط شبه مكررة وبعضها تقدم - 00:00:00

من شرط الفرع إلا يكون الحكم الذي تريد اثباته بالقياس له نص يوافقه. طيب سؤال يمنع هذا؟ إذا عندك الفرع هذا له دليل يمنع له دليل بالنص يمنع أن تستخدم القياس الذي ثبته الحكم نفسه - 00:00:20

أجب عندك الآن الفرع ثبت فيه الحكم بالنص هل يمنع أن تستخدم فيه دليل القياس لاثبات الحكم نفسه؟ قال هنا ولا يكون منصوصاً. الشرط في القياس إلا يكون الفرع عو - 00:00:40

فيه نص موافق للحكم الذي تريد اثباته بالقياس. ليش لأنك تستغنى بالنص. قال خلافاً لمجوزي دليلين من جواز اجتماع الأدلة على مدلول واحد يقول لا مشكلة سثبت الحكم بالنص وثبت الحكم أيضاً بالقياس. وهذا ينسبة الرأزي إلى الأكثرين في تجويه - 00:00:56

يقول يا أخي منذ زمن الصحابة ومن بعدهم إلا تراهم يذكرون الآية والحديث والدليل والثاني والثالث على الحكم الواحد فاجتماع الأدلة على مدلول واحد لا حرج فيه. نعم ولهذا قال المصنف خلافاً لمجوزي دليلين. يعني من يجوز اجتماع الأدلة وتعاقبها على مدلول واحد فلا يمنع ذلك. نعم - 00:01:18

ولا بمخالف إلا لتجربة النظر يعني ولا يصح أن يكون الفرع فيه نص مخالف الان قبل قليل تكلم على النص الموافق هل يصح أن تستخدم القياس في الفرع؟ وفيه نص - 00:01:40

يواافق الحكم الذي تريد اثباته بالقياس قال المصنف لا إلا عند من يجوز اجتماع الأدلة على مدلول واحد. طب السؤال الان في صورة أخرى هل يجوز أن تستخدم القياس في فرع ثبت النص بخلاف الحكم الذي تريد اثباته - 00:01:56

لا هذا من باب أولى قال إلا لتجربة النظر يعني من باب ان تجرب النظر في الدليل وترى استعماله فتنفيه وتظلله نحو هذا. نعم ولا متقدماً على حكم الاصل وجوازه الامام عند دليل آخر. يا اخوة لا يصح ان تقسيس الوضوء على التيمم في ايجاب النية - 00:02:13 والسبب ان مشروعية الوضوء في الاسلام كانت قبل التيمم. فلا تقسيسوا فرعاً على اصل لا تقسيسوا فرعاً على اصل متأخر عنه بالعكس ان لا يكون الفرع متقدماً على الاصل الوضوء شرعاً قبل التيمم هل يصح ان يكون الوضوء فرعاً في قياس على التيمم؟ ما يصح؟ قال رحمة الله ولا متقدماً يعني الفرع - 00:02:38

لا يصح ان يكون متقدماً على حكم الاصل قال وجوازه الامام عند دليل آخر. ما وجه التجويز تضاد الأدلة واجتماعها ولا يكون هو الدليل المستقل بتقرير الحكم - 00:03:06